

Distr.: General
31 January 2006
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لبوسنة والهرسك لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي أود انتهز هذه الفرصة لتوجيه انتباهكم إلى قضية أفراد شرطة البوسنة والهرسك السابقين الذين سُحبت منهم شهادات الأهلية بقرار من قوة الشرطة الدولية خلال عملية إعادة تشكيل الشرطة التي نُفذت عملاً باتفاق دايتون - باريس للسلام، وبمقررات مجلس الأمن ذات الصلة. وقد أنجزت قوة الشرطة الدولية مهمتها وفقاً لولاية بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك

لقد أكدت البوسنة والهرسك مرارا وتكرارا تقديرها البالغ لمساهمة بعثة الأمم المتحدة في عملية السلام. ولا شك أن عملية إصلاح الشرطة التي تمت بقيادة قوة الشرطة الدولية هي من الإنجازات الكبرى ضمن جهود المجتمع الدولي لإحلال السلام والاستقرار الدائمين في بلادنا.

غير أن العملية التي نفذتها قوة الشرطة الدولية لمنح شهادات الأهلية للأفراد التابعين لهياكل الشرطة القديمة في البوسنة والهرسك تركت ٥٩٨ شرطياً دون شهادات أهلية. ومنع قراراً قوة الشرطة الدولية تعيين هؤلاء الأفراد في أية وكالة لإنفاذ القانون في البوسنة والهرسك؛ مما ترك أثراً كبيراً في حياتهم. وقد طعن حوالي ١٥٠ من أفراد الشرطة هؤلاء في هذا القرار أمام المحاكم الوطنية. غير أن رد فعل مكتب الممثل السامي، ويلييه مجلس الأمن، كان فورياً، إذ أعلننا أن مؤسسات البوسنة والهرسك لا تملك السلطة لمعالجة القضية أو إعادة أهلية أي من هؤلاء الأفراد الذين أبطلت قوة الشرطة الدولية شهاداتهم (البيان الصادر عن رئاسة مجلس الأمن في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ - S/PRST/2004/22).

غير أن السلطات في البوسنة والهرسك لا تزال تواجه ضغوطاً شديدة ومستمرة من أفراد الشرطة المذكورين، وقد قرر مجلس وزراء البوسنة والهرسك أن يطلب مشورة الخبراء القانونيين الدوليين بخصوص هذا الموضوع بالتحديد، بما في ذلك رأي لجنة البندقية.



وفي الواقع، فإن سلطات الأمم المتحدة، بعد أن أكملت عملية منح شهادات الأهلية لأفراد الشرطة، لم تُعين أو تأذن حتى الآن لأي كيان أو هيئة محددة بمعالجة دعوى الاستئناف التي يحتمل أن يرفعوها. وقد اعترف الخبراء القانونيون بهذه الحقيقة أيضا، بما في ذلك ما ورد في فتوى لجنة البندقية.

وفي هذا السياق، وباسم حكومة البوسنة والهرسك، أرجو من مجلس الأمن النظر في إمكانية توفير سبل مناسبة تسمح لأفراد الشرطة المائة والخمسين الذين سُحبت شهادات أهليتهم بممارسة حقوقهم في الاستئناف وفي إعادة النظر في قضاياهم.

وأكون ممتنا لو تكرمتم بإطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة وتعميمها كوثيقة من وثائق المجلس.

الدكتور ميلوس م. بريكا

السفير

الممثل الدائم للبوسنة والهرسك